



No.:  
Date:



٢٥٩٧

العدد:  
التاريخ: ٢٠١٦/١١/٢٥٩٧

الى / الوزارات كافة / مكتب السيد الوزير  
م/ خرق رسوم واهتز خدمات جديدة وتعديل الرسوم وامور ذات صلة

تهدي هذه الوزارة تحيتها

وتشير لاحكام المادة (٢٥) من قانون الموازنة العدائية لسنة ٢٠١٦/٢٠١٦ والمستشار إليها بالفقرة سابعاً من المادة (٢- النفقات ) السواردة بالقسم الثاني من تعليمات تنفيذ الموازنة لسنة ٢٠١٦ بالتنسيق مع الوزارات كافة والجهات غير المرتبطة بوزارة والمتضمنة قيام الوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة اصدار التعليمات اللازمة لفرض الرسوم الجديدة أو اجر الخدمة الجديدة أو تعديل الرسوم واجور الخدمات المالية لغرض تمويل تخصصات عام ٢٠١٦ بعد اشعار دائرة المحاسبة بذلك باستثناء الرسوم المسائية الصادرة بموجب قوانين اتحادية نافذة لفرض تحكمها من قبدها ابراداً "نهائياً" للخزينة العامة للدولة وأطلاق التمويل اللازم بما يعادل الابرادات الاضافية المتحققة من قبل دائرة المحاسبة لتتمكن وحدات الانفاق التابعة لكل وزارة او جهة غير مرتبطة بوزارة من الصرف على تخصيصاتها السنوية المدرجة ضمن موازنة عام ٢٠١٦ وعلى ان تجيء الابرادات المتحققة الاضافية الجديدة بموجب وصولات قبض تعداها دائرة المحاسبة في وزارة المالية ترود في الحساب الجاري للابرادات المفعلن

مع التقدير

هشيار زبياري

وزير المالية

٢٠١٦/١١